



الحمد لله الذي احكم احكام الشريعة القويم بحكم كليمه واعلى اعلام الدين المستقيم بحفظ  
 خطابه والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه المنقرضين عن المقاصب  
 بتبليغهم ووجههم بصعيد باهر فان من القدمات المقررة عند اولي الاقطار  
 والمسائل المطروحة لذي ذوق الاستبصار ان شرف الانسان في الدارين ونيله درجته  
 اكمل في الكونين انما هو بحسب تقية الظاهر بالاعمال الصالحة الدينية بعد تزيك الباطن  
 بالحقايد الاسلامية البقية فالعلم التكملي يعبر بها الاوطى وبينهما والتخصيص بين  
 العلوم بالاهتمام بشانها يكون من اوطى العلوم بالاشتغال واحكامها للفرع عليه وعند  
 الباطن وهو علم الفقه الذي اعني بشانه علماء الامة الفقيه وبزواله في تشييد  
 اركان عظمة الملة المحمديّة فان الله تعالى جعل بيننا عليه الصلوة والسلام خاتم  
 الانبياء والرسل والموضح لاهوام المناجح والسبيل وكان حرا وذا الايام خارجة  
 على قياد ومعه احكام الامة التي هو الشاهد والرفيع طاهر الضمير بينا  
 بلا بد من طريقتها واو بشانها اقتضت الحكمة الالهية جعل من اشارة الامة مع  
 علمهم كمن في اسرائيل مع انبيائهم فجعل في مقدمة الامة الائمة الكاملة لالاعلام  
 ثم بعد قواعد الشريعة وتبديان الاسلام واوضح بارائهم معضلات الاحكام  
 ايضا لافلا من منعهم للعلوم القيام اتفاهم حجة فاطمة وختلاتهم رتبه  
 في القوي انوار احكامهم وسعد نفوس بانواع انارهم وحسن من منهم فيها  
 باعدوا اذ انارهم وصانهم وايضا اكرامهم ومذاهم اذ عل قولهم من الام  
 وعناهم في فقها الاسامي وحسن من الامام الاعظم والمام الاحدم  
 سراج الملة والدين الثابت الامام خريفه نعمان بن ثابت بوأه الله تعالى على غزواتها

واقدم

واقدم على قول الشريف سما الخلفان بكمرة الخيرة في المتكلمين بمحمد  
 وعزلة مستظلة وعذوة مشرفة فان ما اتقاه من الاحكام بحسب علم الامواج  
 بل اما طقة طلبة الضلال سرح وسراج ولقد كتبت في بان الامر وعرفوا العر  
 معتقاف من ذلك الحى واصوله متفصلا عن مسائل اوليه ومصولة بالاستفادة عن  
 المنسوين اليه والاهادة على الطالين المبكين عليه وابليت في اثنا سبلا  
 القضاء بالربعة فيه ولا تقا واعدا ما عني فيه من غير عينا ومخالط الاما  
 ومخاطبة عن اهل الاسلام شيئا حتى كان يحظر في خدي دائما انه غير لائق بحالها  
 وكنت اسأل الله تعالى ان يبدل بحجراتي ومع ذلك لم يكن ذلك الا تلاعها من جهة ولا عاربا عن  
 فائز وصلفة حيث كان سبب التمتع احكام حرماتنا بالرقاع والموازل والعشور  
 على يقين بل طاقا للمنون في تفسير المسائل فصارا عتاقا على كبريت من حاو القوي  
 ونحوه عن الرقاييد موضوعا بصفتها المذكورة في خطبته واعده لكل الرجال المخلصين  
 مرجح في ترتيب كسالفن على المخط الاجري والوجه الاحسن فالتقت فرضا  
 من بين الاشغال وانتهرت شهرها مع توضع الجبال وجين قول تمامه وان يرض  
 بالاختتام ختامه خلقه في الله من بركة القضاء اذ هو حصول المراد بالابتلاء  
 يخلص عن البراءة فوجب على شكره في تمامه واحسان الفحص عن البراءة واعانه  
 فشرعت في شجده شكر التعمير الموصولين لصاحبهما اليه الدين راجيا  
 تعالى انه يوفقني لتمامه ويسهل لي بالسلامة ليرتختامه وعاز زمانا سميته  
 بعد الاتمام در الاحكام في شرح الاحكام انفر سبب عليه توكا عليه  
 انب بسم الله الرحمن الرحيم الماء الملائسة والظن لغو كما في كتاب القلم  
 من اختار الا لا ينظر اليه من داخل القنطرة ومن اختار انك في خطه الى من شعر ان الفعل  
 لا يتم مالم يصدره ربا سمرقا ان كانت الاختصاص ومعا لذاته تعالى المصنف ايضا  
 الجملة اخص بفظ الله للوفان على ان ما سواه معان اوصفات وفي المنزلة بالاحكام  
 او الاستمانه كالقنطرة المستحى والابيل على التقاد بهما على ما سئل بالاختلاف على  
 تخارجهما والوجن اسبان نيا اللبا لغة من رجم كالفضان من رجمت والصلح  
 من علم والاولا بلع لان زيادة اللفظ تدل على بارة المعنى ومخضبه بعد الا لا تتر

واقدم  
 مستوفى من خبر الامة  
 الكبار كما في خطبته عليه  
 شيئا يسفر اول الاسماء  
 على المخطوط  
 فان صلح من الامة  
 فان صلح من الامة  
 فان صلح من الامة  
 فان صلح من الامة